مجلس الأمن

Distr.: General
25 June 2020
Arabic
Original: French

رسالة مؤرخة 19 حزيران/يونيه 2020 موجّهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى قرار مجلس الأمن 1966 (2010)، الذي أنشأ المجلس بموجبه الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وعلى وجه الخصوص ما ورد في القرار بشأن تعيين قضاة الآلية ورئيسها والمدعي العام بها.

فمدة ولاية القضاة والرئيس والمدعي العام الحاليين تنتهي في 30 حزيران/يونيه 2020.

وأشير هنا إلى أن المجلس قرر في الفقرة 17 من قراره 1966 (2010) أن تعمل الآلية لفترة أولية مدتها أربع سنوات، اعتبارا من 1 تموز/يوليه 2012. وقرر المجلس أيضا أن يُستعرض ما يُحرز من تقدم في عمل الآلية، بما في ذلك من حيث إنجاز المهام الموكلة إلى الآلية، قبل نهاية هذه الفترة الأولية ثم مرة كل سنتين بعد ذلك. وقرر المجلس كذلك أن تواصل الآلية عملها لفترات لاحقة مدة كل منها سنتان بعد كل استعراض، إلا أن يتقرر خلاف ذلك.

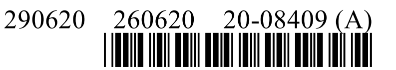
ووفقا لأحكام المادة 8 من النظام الأساسي للآلية، الذي يرد في المرفق الأول للقرار 1966 (2010)، تكون للآلية قائمة من 25 قاضيا مستقلا لا يكون من بينهم أكثر من قاضيين من رعايا الدولة نفسها.

وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة 3 من المادة 10 من النظام الأساسي على أن قضاة الآلية يُعينون لمدة أربع سنوات، وأن الأمين العام يجوز له أن يعيد تعيينهم بعد التشاور مع رئيسي مجلس الأمن والجمعية العامة. وقرر المجلس في قراره 2269 (2016) أنه يجوز تعيين قضاة الآلية أو إعادة تعيينهم لمدة سنتين، بغض النظر عن الحكم السالف ذكره.

ووفقا للفقرة 1 من المادة 9 من النظام الأساسي، يُشترط في قضاة الآلية أن يكونوا من ذوي الأخلاق الرفيعة، وأن تجتمع فيهم صفات التجرد والنزاهة، وأن يكونوا من ذوي المؤهلات المطلوبة للتعيين في أرفع المناصب القضائية في بلدانهم. ويولى اعتبار خاص لما يكون القاضي قد اكتسبه من خبرة في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

وقد سأل مكتب الشؤون القانونية قضاة الآلية الـ 25 هل يرغبون في أن يعاد تعيينهم وهل هم مستعدون لذلك. وأكد جميع القضاة رغبتهم في ذلك واستعدادهم له.





ولذلك، أقترح إعادة تعيين قضاة الآلية الـــ 25 جميعهم، وهم الواردة أسماؤهم بالقائمة المرفقة بهذه الرســالة، لفترة من ســنتين تمتد من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، وهو ما يتوافق مع الفترة المقبلة من عمل الآلية. وأتطلعُ إلى تلقي رأيكم بشــأن مقترح إعادة التعيين، وفقا لأحكام الفقرة 3 من المادة 10 من النظام الأساسي للآلية.

وفيما يتعلق برئيس الآلية، تنص الفقرة 1 من المادة 11 من النظام الأسـاسـي على أن يقوم الأمين العام، بعد التشــاور مع رئيس مجلس الأمن وقضــاة الآلية، بتعيين رئيس متفرغ من بين قضــاة الآلية. وليس في النظام الأساسي ولا في القرار 1966 (2010) وما تلاه من قرارات شيء عن مدة ولاية الرئيس.

وبعد التشاور مع قضاة الآلية، أقترح إعادة تعيين القاضي كارمل أغيوس (مالطة) رئيسا لفترة ولاية تمتد من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022. فالقاضــي أغيوس منذ توليه منصــب رئيس الآلية في كانون الثاني/يناير 2019 وهو يقود المؤســســة بما ينبغي من الفعالية. وسـيكون من المفيد للآلية ضمانُ الاستمرارية في مكتب الرئيس خلال الفترة المقبلة من عمل الآلية.

وأنا أتطلعُ إلى تلقي رأيكم بشـأن هذا المقترح الرامي إلى إعادة تعيين القاضــي أغيوس وفقا للفقرة 1 من المادة 11 من النظام الأساسي للآلية.

وفيما يتعلق بالمدعي العام، تنص الفقرة 4 من المادة 14 من النظام الأســاســي على أن المدعي العام يعينه المجلس بناء على ترشــيح من الأمين العام. ويُطلب في المدعي العام أن يكون شــخصــا على مســتوى أخلاقي رفيع ويتمتع بأعلى مسـتويات الكفاءة والخبرة في إجراء التحقيقات والمحاكمات في القضــايا ذات الطابع الجنائي. وفترة ولاية المدعي العام هي أربع ســنوات، مع جواز إعادة تعيينه. وقد قرر المجلس في قراره 2269 (2016) أنه يجوز تعيين المدعي العام أو إعادة تعيينه لفترة من ســنتين، بغض النظر عما تنص عليه الفقرة 4 من المادة 14 من النظام الأساسي للآلية.

فأنا أقترح إذن أن يُعاد تعيين ســيرج براميرتس (بلجيكا) مدعيا عاما للآلية لفترة ولاية من ســنتين، تمتد من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2022.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) أنطونيو **غوتيريش**

المرفق

قائمة القضـــاة المرشـــحين لإعادة تعيينهم في الآلية الدولية لتصـــريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

السيد كارمل أ. أغيوس (مالطة)

السيد يوسف أكسار (تركيا)

السيد جان – كلود أنتونيتي (فرنسا)

السيدة فلورانس ريتا أراي (الكاميرون)

السيد إيان بونومي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

السيد مصطفى البعاج (المغرب)

السيدة غراسيالا سوسانا غاتي سانتانا (أوروغواي)

السيد بيرتون هول (جزر البهاما)

السيدة كلوديا هوفر (ألمانيا)

السيدة إليزابيث إباندا – ناهاميا (أوغندا)

السيد فاغن يونسن (الدانمرك)

السيد غبيرداو غوستاف كام (بوركينا فاسو)

السيد ليو داكون (الصين)

السيد جوزيف إ. تشيوندو ماسانتشي (جمهورية تنزانيا المتحدة)

السيد ثيودور ميرون (الولايات المتحدة الأمريكية)

السيد لـــي غاكويغا موثوغا (كينيا)

السيدة أميناتا لويس رونيني نغوم (زمبابوي/غامبيا)

السيدة بريسكا ماتيمبا نيامبِه (زامبيا)

السيد ألفونسوس مارتينوس ماريا أوري (هولندا)

السيد سيمور بانتون (جامايكا)

السيد سيون كي بارك (جمهورية كوريا)

السيد خوسيه ريكاردو دي برادا سولايسا (إسبانيا)

السيد مهاندريسوا إدموند راندريانيرينا (مدغشقر)

السيد إفو نيلسون دي كيريس باتيستا روسا (البرتغال)

السيد ويليام هـ. سيكولي (جمهورية تنزانيا المتحدة)